



مكتب الاتصالات الراديوية (BR)

1 أغسطس 2018

الرسالة المعممة

CR/433

إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد الدولي للاتصالات

الموضوع: القواعد الإجرائية التي وافقت عليها لجنة لوائح الراديو

عقب المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2015، نُشرت طبعة 2017 من القواعد الإجرائية. وتضم الطبعة الجديدة جميع التحديثات المستجدة شاملةً القواعد التي تمت الموافقة عليها والمدرجة في ملحقات الرسالة المعممة CR/417 المؤرخة 6 مارس 2017. وعملاً بأحكام الرقمين 12.13 و 14.13 من لوائح الراديو، وافقت لجنة لوائح الراديو (RRB) في اجتماعها الثامن والسبعين (16 – 20 يوليو 2018) على تعديلات على القواعد الإجرائية (طبعة عام 2017، التحديث 2).

وتشمل هذه التعديلات قواعد إجرائية جديدة أو معدلة ترد في الملحق التالي، وتعلق بطبعة عام 2017 من القواعد الإجرائية. وتصبح القواعد المدرجة في الملحق سارية المفعول في 19 يوليو 2018 أو في الأول من يناير 2017 أو في الأول من أغسطس 2018 حسب الاقتضاء.

يرجى العلم أنه، كما ورد في الرسالة المعممة CR/427، سيكون استعمال التطبيق الإلكتروني لتقدیم بطاقات التبليغ عن الشبكات الساتلية والتعليق إلى النشرة الإعلامية الدولية للتردودات إلزامياً اعتباراً من الأول من أغسطس 2018. (انظر أيضاً القواعد المتعلقة بقبول استلام بطاقات التبليغ المطبقة عموماً على التخصيصات المبلغ عنها المقدمة إلى مكتب الاتصالات الراديوية طبقاً لإجراءات لوائح الراديو). وسترسل معلومات عملية أخرى في رسالة معممة منفصلة CR/434.

فرانسوا رانسي
المدير

الملحقات: القواعد الإجرائية – طبعة عام 2017 – التحديث 12

التوزيع:

إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد

أعضاء لجنة لوائح الراديو

-

-